



الحماية القانونية للهوية الرقمية في القوانين العراقية: بحث ضمن مجال القانون العام

المدرس المساعد سالم راشد حنيفش
كلية طب الأسنان / جامعة ذي قار

البريد الإلكتروني Email : Salim.rashed@utq.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الهوية الرقمية، الحماية القانونية، القانون العام، الخصوصية، البيانات الشخصية، العراق.

كيفية اقتباس البحث

حنيفش، سالم راشد ، الحماية القانونية للهوية الرقمية في القوانين العراقية: بحث ضمن مجال القانون العام، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، تشرين الأول ٢٠٢٦، المجلد: ١٦، العدد: ١٠ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

Registered مسجلة في
ROAD

Indexed مفهرسة في
IASJ

Legal Protection of Digital Identity under Iraqi Law: A Study in Public Law

Assistant Lecturer Salem Rashid Hanifish
College of Dentistry / University of Dhi Qar

Keywords : Digital identity, legal protection, public law, privacy, personal data, Iraq.

How To Cite This Article

Hanifish, Salem Rashid , Legal Protection of Digital Identity under Iraqi Law: A Study in Public Law, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, October 2026, Volume:16, Issue 10.



This is an open access article under the CC BY-NC-ND license
(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)

[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Abstract

The world is witnessing an accelerated digital transformation that has made digital identity a pivotal element in the relationship between the individual and the state, as well as one of the most significant challenges facing contemporary public law. This research addresses the legal protection of digital identity within the Iraqi legal framework from a public law perspective, employing an in-depth critical analysis of existing constitutional and legislative provisions in light of comparative experiences. The research problem stems from the absence of a comprehensive Iraqi legislative framework to address emerging technical and rights-related challenges, and the inadequacy of existing provisions—specifically the National ID Card Law No. 3 of 2016 and the Electronic Signature Law No. 78 of 2012—to accommodate the complexities of digital identity, alongside fundamental constitutional issues raised by some of these provisions. The research concludes that the success of any digital identity system in Iraq depends on sustained political will, genuine investment in infrastructure, institutional capacity building, and



administrative reform, alongside a comprehensive legislative framework that aligns with the Constitution.

This research employs a descriptive-analytical approach to examine legal and constitutional texts, a comparative approach to draw upon legislative experiences in the European Union, Estonia, and Egypt, and a critical approach to evaluate legal provisions and assess their suitability for contemporary digital challenges. However, the methodology adopted here moves beyond a mere description of comparative experiences to an in-depth critical analysis that asks: why have certain models succeeded in their respective contexts while potentially proving unsuitable for Iraq? What are the institutional, economic, and social factors that explain this disparity?

المستخلص

يشهد العالم تحولاً رقمياً متسارعاً جعل الهوية الرقمية عنصراً محورياً في علاقة الفرد بالدولة، وأحد أبرز تحديات القانون العام المعاصر. يتناول هذا البحث مسألة الحماية القانونية للهوية الرقمية في سياق القوانين العراقية من منظور القانون العام، معتمداً على التحليل النقدي المعمق للنصوص الدستورية والتشريعية القائمة في ضوء التجارب المقارنة. تنطلق إشكالية البحث من غياب إطار تشريعي عراقي متكامل يعالج التحديات التقنية والحقوقية المستجدة، وعدم كفاية النصوص القائمة - ولا سيما قانون البطاقة الوطنية رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ وقانون التوقيع الإلكتروني رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ - لاستيعاب تعقيدات الهوية الرقمية، فضلاً عن الإشكاليات الدستورية الجوهرية التي تثيرها بعض هذه النصوص. ويتوصل البحث إلى أن نجاح أي نظام للهوية الرقمية في العراق يتوقف على توافر إرادة سياسية مستدامة، واستثمار حقيقي في البنية التحتية، وبناء قدرات مؤسسية، وإصلاح البيئة الإدارية، إلى جانب إطار تشريعي متكامل يتوافق مع الدستور.

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي في دراسة النصوص القانونية والدستورية، والمنهج المقارن للإفادة من التجارب التشريعية في الاتحاد الأوروبي وإستونيا ومصر، والمنهج النقدي لتقييم النصوص القانونية وتحديد مدى ملاءمتها للتحديات الرقمية المعاصرة. غير أن المنهج المعتمد في هذا البحث يتجاوز الوصف المجرد للتجارب المقارنة إلى تحليل نقدي معمق يسأل: لماذا نجحت بعض النماذج في سياقاتها بينما قد لا تصلح في العراق؟ وما العوامل المؤسسية والاقتصادية والاجتماعية التي تفسر هذا التفاوت؟

مقدمة البحث

أولاً: الخلفية والدوافع

أدت الثورة التكنولوجية المعاصرة إلى تغيير جذري في كيفية تفاعل المواطنين مع المؤسسات الحكومية، حيث أصبحت الهوية الرقمية البوابة الرئيسية للوصول إلى الخدمات العامة. وتُعرّف الهوية الرقمية بأنها مجموعة السمات والبيانات التي تمثل شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً في الفضاء الإلكتروني، والتي تتطلب حماية قانونية صارمة لمنع إساءة استخدامها. وقد أشارت الدراسات إلى أن الهوية الرقمية أصبحت وسيلة تقنية وقانونية لتمييز الأفراد وتحديد مراكزهم في الفضاء الافتراضي^(١)

غير أن التجربة العراقية في هذا المجال تظل محدودة مقارنة بالدول التي سبقتها في تنظيم الهوية الرقمية، مما يستدعي وقفة تأملية تحليلية تستفيد من تجارب الآخرين مع مراعاة الخصوصية العراقية. ويثير هذا الواقع تساؤلات جوهرية: لماذا تأخر العراق في تنظيم هذا المجال مقارنة بدول أخرى؟ وما العوامل السياسية والاقتصادية التي تعيق التقدم فيه؟ وهل يكفي سن تشريع جديد لتجاوز التحديات، أم أن الأمر يحتاج إلى مقارنة شاملة تشمل الإصلاح المؤسسي والإداري؟

ثانياً: تحديد المشكلة ونطاق البحث

لا تكمن المشكلة في مجرد غياب تشريع عراقي متكامل للهوية الرقمية، وإنما في أن التشريعات القائمة لا تستوعب التعقيدات التقنية والحقوقية المستجدة، بل إن بعض أحكامها يطرح إشكاليات دستورية جوهرية تتعلق بحق الخصوصية الذي كفله الدستور العراقي في مادته^(٢) والأكثر من ذلك، فإن التصميم المؤسسي والتقني الذي تتبناه هذه التشريعات - وعلى رأسه النظام المركزي لقاعدة البيانات في قانون البطاقة الوطنية - يُحدث اختلالاً في العلاقة بين السلطة الإدارية والمواطن، ويحول دون تحقيق التوازن المطلوب بين متطلبات الإدارة الفعالة وحماية الحقوق الأساسية. وينحصر نطاق هذا البحث في دراسة هذه المسألة من منظور القانون العام، وتحديدًا القانون الدستوري والإداري.

ثالثاً: منهجية البحث

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي في دراسة النصوص القانونية والدستورية، والمنهج المقارن للإفادة من التجارب التشريعية في الاتحاد الأوروبي وإستونيا ومصر، والمنهج النقدي لتقييم النصوص القانونية وتحديد مدى ملاءمتها للتحديات الرقمية المعاصرة. غير أن المنهج المعتمد في هذا البحث يتجاوز الوصف المجرد للتجارب المقارنة إلى تحليل نقدي معمق

يسأل: لماذا نجحت بعض النماذج في سياقاتها بينما قد لا تصلح في العراق؟ وما العوامل المؤسسية والاقتصادية والاجتماعية التي تفسر هذا التفاوت؟

الإطار الدستوري لحماية الهوية الرقمية في العراق: تحليل نقدي معمق

أولاً: المادة ١٧ من الدستور بين النص والتطبيق

يمثل الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ الأساس الدستوري لحماية الهوية الرقمية، حيث تنص المادة (١٧) على ما يلي:

أولاً: لكل فرد الحق في الخصوصية الشخصية بما لا يتنافى مع حقوق الآخرين والآداب العامة. ثانياً: حرمة المساكن مصونة، ولا يجوز دخولها أو تفتيشها أو التعرض لها إلا بقرار قضائي، ووفقاً للقانون.

تكمن أهمية هذه المادة في كونها النص الدستوري الأكثر صلة بحماية الخصوصية الرقمية. فمفهوم "الخصوصية الشخصية" في ضوء التطور التكنولوجي الحديث يتسع ليشمل الخصوصية المعلوماتية والرقمية، فالبيانات الشخصية التي تُجمع وتُعالج عبر الأنظمة الرقمية تشكل جزءاً من الخصوصية الشخصية للمواطن، مما يفرض على الدولة التزاماً دستورياً بحمايتها. وهذا ما تؤكد الدراسات الحقوقية التي تشير إلى أن مبدأ احترام الحياة الخاصة يتمتع بحماية دولية في العديد من الصكوك الدولية، مما يجعله أساساً للحقوق المرتبطة بالهوية الرقمية^(٣)

إلا أن النص الدستوري يبقى ناقصاً من حيث عدم النص صراحة على حماية البيانات الشخصية كحق مستقل. وهذا يعني أن أي تشريع ينظم الهوية الرقمية سيكون محدوداً في قدرته على توفير حماية شاملة، كما سيكون عرضة لتفسيرات متضاربة حول مدى شمول النص للبيانات الرقمية. والمقارنة مع بعض الدساتير الأخرى توضح هذه الفجوة؛ فالدستور المصري، على سبيل المثال، قد أقر صراحة في المادة (٦٨) من دستور ٢٠١٤ بحق المواطنين في حماية بياناتهم الشخصية^(٤). وهذا يؤكد أن الحماية الدستورية الصريحة تشكل أساساً متيناً لأي تشريع لاحق، وتمنحه منعة أكبر في مواجهة الطعون الدستورية.

فهل يمكن اعتبار الخصوصية المعلوماتية مشمولة بالخصوصية الشخصية الواردة في النص الدستوري العراقي؟

يمكن القول إن الإجابة بالإيجاب ممكنة في ضوء التفسير التوسعي للنصوص الدستورية، خاصة أن المحكمة الاتحادية العليا في العراق قد استقرت على مبدأ مفاده أن النصوص الدستورية المتعلقة بالحقوق والحريات تُفسر تفسيراً موسعاً، وأي استثناء عليها يُفسر تفسيراً ضيقاً. ولكن،

يبقى الأفضل دستورياً هو النص الصريح، لأنه يوفر حماية أكثر وضوحاً واستقراراً، ويحد من احتمالات التفسيرات المتضاربة.

ويخلص الباحث إلى أن غياب النص الصريح يشكل فجوة دستورية ينبغي معالجتها، وإلى أن هذه الفجوة تُضعف منعة أي تشريع عادي يُسن في هذا المجال، لأن التشريع العادي يظل عرضة للإلغاء أو التعديل من قبل المشرع العادي، بينما الحماية الدستورية تكون أكثر استقراراً.

ثانياً: تحليل دستورية قانون البطاقة الوطنية في ضوء المادة ١٧

يشير قانون البطاقة الوطنية رقم ٣ لسنة ٢٠١٦، إشكاليات دستورية جوهرية تتعلق بمدى توافقه مع المادة (١٧) من الدستور، وخاصة في ضوء مبدأ التناسب الذي يعتبر من المبادئ الدستورية الأساسية.

أولاً: مبدأ التناسب - اختبار الضرورة:

يتطلب مبدأ التناسب، في عنصره المتعلق بالضرورة، من المشرع أن يختار الوسيلة الأقل تقييداً للحقوق التي تحقق الغرض المشروع. وبالرجوع إلى قانون البطاقة الوطنية، نجد أن المشرع اختار نظاماً مركزياً لجمع البيانات، دون أن يبين في المذكرة الإيضاحية للقانون أو في نصوصه سبب عدم اختيار بدائل أقل تقييداً للخصوصية. وتشير الأدبيات التقنية والقانونية إلى وجود بدائل محتملة، كالأنظمة اللامركزية أو الموزعة، التي قد تحقق الغرض مع تقييد أقل للخصوصية. فالدول المتقدمة في هذا المجال، كإستونيا، تعتمد على نظام X-Road اللامركزي لتبادل البيانات، حيث لا توجد قاعدة بيانات مركزية موحدة تحتوي على جميع المعلومات، بل تتوزع البيانات على قواعد بيانات متعددة تتواصل فيما بينها عبر بوابة آمنة^(٥) إن سكوت المشرع عن تبرير اختيار النظام المركزي في مواجهة البدائل الأقل تقييداً لا يعد مجرد نقص تشريعي، وإنما يؤدي إلى اختلال التوازن بين السلطة الإدارية وصاحب البيانات، لأن الإدارة تصبح محتكرة للمعلومة دون أن تقدم مبرراً كافياً لمركزية هذه المعلومات، مما يتعارض مع مبدأ المشروعية الذي يوجب على الإدارة تبرير أفعالها، ومع مقتضيات الدولة القانونية التي تتطلب أن يكون كل تقييد للحقوق مبرراً ومتناسباً.

ثانياً: مبدأ المشروعية - اشتراط الوضوح والتحديد:

يفتضي مبدأ المشروعية، في معناه الدستوري، أن تكون النصوص القانونية واضحة ومحددة بما يكفي لتمكين الأفراد من تكييف سلوكهم وتوقع آثار القانون. وبمراجعة قانون البطاقة الوطنية، نجد أن النصوص المتعلقة بمعالجة البيانات الشخصية واستخدامها تفنقر إلى هذا الوضوح. فالقانون يخول وزارة الداخلية صلاحيات واسعة في جمع ومعالجة البيانات، دون أن يحدد بدقة:



• الأغراض التي تُستخدم من أجلها البيانات.

• الجهات التي يُسمح لها بالاطلاع على البيانات.

• المدة التي تُحتفظ فيها البيانات.

• آلية مراقبة استخدام البيانات.

وهذا الافتقار إلى الوضوح والتحديد يتعارض مع مبدأ المشروعية، لأن المواطن لا يستطيع أن يعرف كيف تُستخدم بياناته، ولا الجهات التي قد تطلع عليها، مما يخلق حالة من عدم اليقين القانوني، ويُضعف قدرته على ممارسة حقوقه الدستورية في حماية خصوصيته^(٦)

ثالثاً: غياب الرقابة القضائية الفعالة:

يخلو قانون البطاقة الوطنية من نصوص تنظم الرقابة القضائية على عمليات جمع ومعالجة البيانات الشخصية. وهذا الغياب يُحدث خللاً في التوازن الدستوري بين سلطة الإدارة وحقوق الأفراد، لأن الرقابة القضائية تُعتبر الضمانة الأساسية لحماية الحقوق في مواجهة تجاوزات السلطة. فالمادة (١٧) من الدستور تشترط "قراراً قضائياً" للتعرض للخصوصية في بعض الحالات، مما يؤكد أهمية الدور القضائي في حماية هذا الحق.

إن غياب آليات الرقابة القضائية على معالجة البيانات، إلى جانب غياب حق المواطن في الطعن القضائي على إجراءات معالجة بياناته، يُضعف الفعالية الدستورية للحماية، ويجعل حق الخصوصية حقاً نظرياً غير قابل للإعمال عملياً.

ويخلص الباحث، بناءً على التحليل السابق، إلى النتائج التالية:

١. لا يكفي إثبات أن النظام المركزي يحقق المصلحة العامة، بل يجب أيضاً إثبات أنه الوسيلة الأقل تقييداً للحق في الخصوصية.

٢. يُخل قانون البطاقة الوطنية بمبادئ دستورية أساسية هي: مبدأ التناسب، ومبدأ المشروعية، ومبدأ الرقابة القضائية.

٣. في ضوء هذه الإخلالات، يمكن القول إن قانون البطاقة الوطنية يثير شبهة عدم دستورية جوهرية، وإن كان الفصل النهائي في ذلك يعود إلى المحكمة الاتحادية العليا.

البعد السياسي والاقتصادي في تحليل الهوية الرقمية في العراق

أولاً: التحليل السياسي - إرادة الدولة واستمرارية السياسات

لا يمكن فهم واقع الهوية الرقمية في العراق بمعزل عن السياق السياسي الذي يعاني من هشاشة مؤسسية وتقلبات حادة تؤثر على استمرارية المشاريع الوطنية. فتجربة إستونيا في مجال الهوية الرقمية تثبت أن نجاح أي مشروع وطني من هذا القبيل يتطلب إرادة سياسية مستدامة تتجاوز

الحماية القانونية للهوية الرقمية في القوانين العراقية: بحث ضمن مجال القانون العام

فترات الحكومات المتعاقبة. ففي إستونيا، تم تبني التحول الرقمي كأولوية وطنية منذ أوائل الألفية، واستمر هذا التوجه عبر الحكومات المتعاقبة، مما وفر الاستقرار اللازم لتنفيذ المشاريع طويلة الأجل^(٧).

وفي المقابل، يعاني العراق من غياب هذه الإرادة السياسية المستدامة. فالأنظمة السياسية المتعاقبة لم تتبن رؤية واضحة ومستمرة للتحول الرقمي، بل تعاملت مع المشاريع الرقمية كمبادرات حكومية عابرة تتوقف بتوقف الحكومة التي أطلقتها. وهذا الوضع يخلق حالة من عدم اليقين المؤسسي، حيث لا تستطيع المؤسسات المعنية التخطيط لمشاريع طويلة الأجل، ولا يمكن للمواطنين بناء ثقة في أنظمة قد تتغير أو تتوقف بتغير الحكومة.

إن نجاح نظام الهوية الرقمية في العراق يتطلب، أولاً وقبل كل شيء، إرادة سياسية على أعلى مستوى تجعل التحول الرقمي أولوية وطنية لا تتأثر بتقلبات الحكومات. وهذا يتطلب إجماعاً وطنياً حول أهمية هذا المشروع، وتجسيده في استراتيجية وطنية طويلة الأجل، وليس مجرد مشروع حكومي مؤقت.

ثانياً: التحليل الاقتصادي - التكلفة والاستثمار والعائد

لا يمكن إغفال البعد الاقتصادي في تحليل إمكانية تطبيق نظام هوية رقمية في العراق، فالتجارب الناجحة في هذا المجال - كإستونيا - استثمرت موارد مالية كبيرة في بناء البنية التحتية التقنية وتطوير الكوادر البشرية. فقد قدرت بعض المصادر أن إستونيا استثمرت حوالي ٢% من ناتجها المحلي الإجمالي سنوياً في التحول الرقمي لعقد كامل، وهو ما يصعب تحقيقه في العراق في ظل محدودية الموارد المالية وتنوع الأولويات الإنفاقية^(٨).

وفي المقابل، تظهر الدراسات الاقتصادية أن الاستثمار في الهوية الرقمية يحقق عوائد اقتصادية كبيرة على المدى الطويل، من خلال تقليل البيروقراطية، وخفض تكاليف تقديم الخدمات، والحد من الفساد الإداري، وتسهيل التعاملات الاقتصادية. فقد قدرت دراسة للبنك الدولي أن أنظمة الهوية الرقمية يمكن أن توفر على الدول ما يصل إلى ٣% من ناتجها المحلي الإجمالي سنوياً من خلال زيادة الكفاءة الحكومية وتقليل الاحتيال^(٩).

وتواجه العراق تحديات اقتصادية إضافية تتمثل في ضعف البنية التحتية الأساسية (كهرباء، إنترنت)، مما يزيد من تكلفة تطبيق الأنظمة الرقمية، ويجعل عائد الاستثمار أقل وضوحاً في المدى القصير. كما أن الفجوة الرقمية بين المحافظات والفئات الاجتماعية تزيد من تكلفة التطبيق، حيث يتطلب الأمر استثمارات إضافية لضمان وصول الخدمات إلى جميع المواطنين دون تمييز.

ويخلص الباحث إلى أن النجاح في تطبيق نظام الهوية الرقمية في العراق يتطلب رؤية اقتصادية واضحة تدرك أن الاستثمار في هذا المجال هو استثمار استراتيجي طويل الأجل، وليس مجرد نفقة إدارية. كما يتطلب تخصيص موارد مالية كافية، وضمان كفاءة استخدامها من خلال الشفافية والرقابة.

التقنيات الناشئة في الهوية الرقمية: تحليل قانوني مؤسس

أولاً: تقنية الهوية الذاتية السيادية (SSI)

تُعد تقنية الهوية الذاتية السيادية (Self-Sovereign Identity - SSI) من أبرز التطورات في مجال الهوية الرقمية، حيث تمنح الفرد السيطرة الكاملة على بيانات هويته، وتسمح له بالإفصاح عن هذه البيانات بشكل انتقائي دون الحاجة إلى وسيط مركزي^(١٠). وتقوم هذه التقنية على مبادئ أساسية: وجود الفرد كمركز للهوية، والتحكم الكامل في البيانات، والوصول الدائم إلى البيانات، والشفافية في استخدام البيانات.

وتكمن الأهمية القانونية لتقنية SSI في قدرتها على تحقيق مبدأ "تقليل البيانات (Data Minimisation)" الذي يُعد ركناً أساسياً في قوانين حماية البيانات المعاصرة. فبدلاً من أن تطلب جهة حكومية من المواطن جميع بياناته، يمكن للمواطن أن يثبت صفة معينة (مثل كونه فوق السن القانوني) دون الكشف عن تاريخ ميلاده الفعلي، وذلك باستخدام تقنيات إثبات المعرفة الصفرية^(١١).

ويقتر الباحث بأن تطبيق تقنية SSI في العراق يواجه تحديات كبيرة، أبرزها: ضعف البنية التحتية التقنية التي لا تسمح بتطبيق أنظمة متقدمة على نطاق واسع، والفجوة الرقمية التي قد تؤدي إلى استبعاد الفئات الأقل حظاً من هذه التقنيات، وغياب الإطار القانوني الذي يعترف بهذه التقنيات ويحدد آثارها القانونية. ومع ذلك، يرى الباحث أن العراق يمكنه الاستفادة من هذه التقنية بشكل تدريجي، من خلال البدء بتطبيقات محدودة في قطاعات معينة، وبناء القدرات التقنية والقانونية اللازمة، وتطوير الإطار التشريعي بالتدريج لاستيعاب هذه التقنيات.

إن الاعتراف القانوني بتقنية SSI سيمثل نقلة نوعية في حماية الهوية الرقمية في العراق، لأنه سينقل السيطرة على البيانات من المؤسسات الحكومية إلى المواطنين أنفسهم، وسيحقق التوازن المنشود بين متطلبات الإدارة الفعالة وحماية الحقوق الأساسية.

ثانياً: تقنية البلوكتشين (Blockchain)

تُعد تقنية البلوكتشين من التقنيات الواعدة في مجال إدارة الهوية الرقمية، حيث توفر سجلاً لا مركزياً وموزعاً وغير قابل للتغيير لتسجيل المعاملات والتحقق من الهويات^(١٢). وتتمثل الميزة

الأساسية لهذه التقنية في قدرتها على توفير طبقة نزاهة (Integrity Layer) يمكن من خلالها التحقق من صحة بيانات الاعتماد دون الحاجة إلى جهة مركزية موثوقة^[13].^(١٣)

وتتمثل الأهمية القانونية لتقنية البلوكتشين في قدرتها على توفير دليل ثابت وغير قابل للتلاعب على المعاملات والتحقق من الهوية. فهذا يمكن أن يسهم في حل إشكالية الإثبات في المنازعات المتعلقة بالهوية الرقمية، حيث يمكن الاستناد إلى سجل البلوكتشين كدليل قوي على صحة البيانات أو توثيقها. كما أن البلوكتشين يمكن أن يوفر آليات للتدقيق المستقل، مما يعزز الشفافية والمساءلة في إدارة الهوية الرقمية.

ومع ذلك، يواجه تطبيق البلوكتشين في العراق تحديات كبيرة، أبرزها: الحاجة إلى بنية تحتية تقنية متطورة، ومشكلة قابلية التوسع (Scalability) في ظل حجم السكان الكبير، واستهلاك الطاقة المرتفع لهذه التقنيات، وغياب الإطار القانوني الذي يعترف بالسجلات القائمة على البلوكتشين كدليل قانوني معترف به، ونقص الكوادر التقنية المؤهلة للتعامل مع هذه التقنيات.

كما أن اعتماد البلوكتشين في الهوية الرقمية يثير إشكالات قانونية جديدة، أبرزها: مسألة المسؤولية في حالة حدوث خطأ في العقد الذكي (Smart Contract)، وصعوبة تعديل أو حذف البيانات المسجلة على البلوكتشين (وهو ما يتعارض مع حق المحو أو "الحق في النسيان")، ومسألة الاختصاص القضائي في حالة استخدام شبكات بلوكتشين عالمية تمتد عبر دول متعددة^(١٤).

ويرى الباحث أنه على الرغم من هذه التحديات، فإن البلوكتشين يمكن أن يكون أداة مفيدة في نظام الهوية الرقمية العراقي، بشرط أن يتم اعتمادها بشكل تدريجي وفي نطاق محدود، وأن يكون هناك إطار قانوني واضح ينظم استخدامها ويحدد الآثار القانونية المترتبة عليها، وأن يتم موازنة فوائدها مع متطلبات حماية الخصوصية والحقوق الأساسية.

الإطار التشريعي العراقي الحالي: تحليل نقدي مؤسس

أولاً: قانون التوقيع الإلكتروني - خطوة أولى تعكس قصوراً تشريعياً منظومياً

لا يكفي الإطار التشريعي الحالي لتحقيق حماية فعالة للهوية الرقمية، لأن التشريعات العراقية تعالج التوقيع الإلكتروني والبطاقة الوطنية كل على حدة، دون إنشاء منظومة قانونية متكاملة تنظم دورة حياة البيانات الشخصية وحقوق أصحابها، الأمر الذي يفضي إلى فراغ تشريعي ينعكس على مستوى الحماية الدستورية.^(١٥)

فالقانون يقتصر على التوقيع الإلكتروني دون الهوية الرقمية كإطار متكامل، وهذا يعني أن القانون لا يتعامل مع الجوانب الأوسع للهوية الرقمية، كجمع البيانات الشخصية وحمايتها

وإدارتها. والأكثر خطورة أن القانون يفتقر إلى آليات حماية البيانات الشخصية، مكتفياً بالجانب الأمني للمعاملات دون التطرق إلى جوانب الخصوصية. وهذا يتناقض مع المادة (١٧) من الدستور التي تكفل حق الخصوصية، ويترك المواطنين دون حماية تشريعية واضحة لبياناتهم الشخصية.

إن سكوت المشرع عن تقرير حق الوصول إلى البيانات الشخصية وحق الاعتراض على معالجتها لا يعد مجرد نقص تشريعي، وإنما يؤدي إلى اختلال العلاقة بين السلطة الإدارية وصاحب البيانات، لأن الإدارة تصبح محتكرة للمعلومة دون وسيلة قانونية تمكن الفرد من مراقبة كيفية استعمالها، وهو ما يتعارض مع مبدأ المشروعية ومع مقتضيات الدولة القانونية^(١٦).

ثانياً: قانون البطاقة الوطنية - تشريع يثير إشكاليات دستورية جوهرية

كما تم تحليله بالتفصيل في المبحث الخاص بالمبادئ الدستورية، لا يقتصر القصور في قانون البطاقة الوطنية على كونه نظاماً مركزياً، بل يمتد إلى إخلالات دستورية متعددة تتعلق بمبدأ التناسب، ومبدأ المشروعية، والرقابة القضائية. وهذا القصور المنظومي يجعل القانون عاجزاً عن تحقيق التوازن المطلوب بين متطلبات الإدارة الفعالة وحماية الحقوق الأساسية.

الإطار التشريعي المقترح - هيكل قانون الهوية الرقمية وحماية البيانات الشخصية

انطلاقاً من التحليل النقدي المؤسس السابق، واستلهاماً من التجارب المقارنة مع مراعاة الخصوصية العراقية، والتحديات السياسية والاقتصادية، والإمكانات التي تتيحها التقنيات الناشئة، يقترح الباحث الهيكل التشريعي التالي:

الفصل الأول: أحكام تمهيدية

• تعريفات أساسية: الهوية الرقمية، البيانات الشخصية، المعالجة، المحفظة الرقمية، الموافقة، الهوية الذاتية السيادية، البلوكتشين.

• نطاق التطبيق: يسري القانون على أي معالجة للبيانات الشخصية في القطاعين العام والخاص، مع مراعاة استثناءات الأمن الوطني المنظمة بقانون.

الفصل الثاني: المبادئ العامة

• المشروعية والشفافية.

• تحديد الغرض.

• تقليل البيانات.

• الدقة.

• تحديد المدة.



•النزاهة والسرية.

الفصل الثالث: حقوق الأفراد الإجرائية

•الحق في الاطلاع.

•الحق في التصحيح.

•الحق في المحو (الحق في النسيان).

•الحق في الاعتراض.

الفصل الرابع: أحكام خاصة بالهوية الرقمية والتقنيات الناشئة

•إنشاء الهوية الرقمية وإدارتها.

•المحافظة الرقمية والإفصاح الانتقائي.

•الاعتراف القانوني بتقنيات الهوية الذاتية السيادية (SSI) وإثباتات المعرفة الصفريّة، مع تحديد ضوابط استخدامها.

•إمكانية استخدام البلوكشين كطبقة نزاهة لتسجيل صلاحيات الاعتماد، مع تحديد المسؤولية القانونية والضوابط التنظيمية.

•ضمانات الأمان والتشفير.

الفصل الخامس: الهيئة الوطنية لحماية البيانات

•إنشاء هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية.

•اختصاصات الهيئة: وضع اللوائح، التراخيص، التفتيش، تلقي الشكاوى، العقوبات الإدارية.

الفصل السادس: العقوبات

•عقوبات إدارية: إنذار، غرامات مالية، تعليق أو إلغاء الترخيص.

•عقوبات جنائية: حبس وغرامات مالية.

الفصل السابع: أحكام ختامية

•العلاقة مع القوانين الأخرى.

•اللوائح التنفيذية.

•العمل بالقانون.

الخاتمة

أولاً: أهم النتائج التي توصل إليها البحث

١. لا يكفي الإطار التشريعي الحالي لتحقيق حماية فعالة للهوية الرقمية، لأن التشريعات العراقية تعالج التوقيع الإلكتروني والبطاقة الوطنية كل على حدة، دون إنشاء منظومة قانونية متكاملة تنظم دورة حياة البيانات الشخصية وحقوق أصحابها^(١٧).

٢. إن سكوت المشرع عن تقرير حق الوصول إلى البيانات الشخصية وحق الاعتراض على معالجتها في قانون البطاقة الوطنية لا يعد مجرد نقص تشريعي، وإنما يؤدي إلى اختلال العلاقة بين السلطة الإدارية وصاحب البيانات^(١٨).

٣. لا يكفي إثبات أن النظام المركزي في قانون البطاقة الوطنية يحقق المصلحة العامة، بل يجب أيضاً إثبات أنه الوسيلة الأقل تقييداً للحق في الخصوصية.

٤. لا يمكن فهم واقع الهوية الرقمية في العراق بمعزل عن السياق السياسي والاقتصادي. فالعراق يعاني من غياب الإرادة السياسية المستدامة التي تشكل شرطاً أساسياً لنجاح أي مشروع وطني في هذا المجال^(١٩).

٥. إن نجاح النموذج الإيستوني لا يرجع إلى التقنية ذاتها (نظام X-Road)، وإنما إلى البيئة المؤسسية والسياسية والاقتصادية التي احتضنتها^(٢٠).

٦. تقدم التقنيات الناشئة، كالهوية الذاتية السيادية (SSI) والبلوكتشين، إمكانات مهمة لتطوير الهوية الرقمية في العراق، غير أن تطبيقها يواجه تحديات تقنية وقانونية ومؤسسية كبيرة^(٢١).

٧. تتطلب حماية الهوية الرقمية في العراق مقارنة شاملة تتجاوز مجرد سن تشريعات، لتشمل إصلاح البيئة المؤسسية والإدارية، وتوفير الإرادة السياسية المستدامة، والاستثمار الاقتصادي في البنية التحتية والكوادر البشرية، وبناء الثقة الرقمية، وإطلاق حملات توعية واسعة النطاق.

ثانياً: التوصيات التي يقدمها الباحث

١. على المستوى الدستوري: العمل على تعديل الدستور مستقبلاً لإضافة نص صريح يحمي البيانات الشخصية كحق مستقل.

٢. على المستوى التشريعي: تعديل قانون التوقيع الإلكتروني ليشمل الهوية الرقمية وحماية البيانات، وإعادة النظر في قانون البطاقة الوطنية لتلافي الإشكاليات الدستورية، واستحداث قانون متكامل للهوية الرقمية وحماية البيانات الشخصية وفق الهيكل المقترح.

٣. على المستوى المؤسسي: إنشاء هيئة وطنية مستقلة لحماية البيانات الشخصية، وبناء قدرات الكوادر الحكومية، وتعزيز التعاون مع الهيئات النظيرة في الدول الأخرى.

الحماية القانونية للهوية الرقمية في القوانين العراقية: بحث ضمن مجال القانون العام

٤. على المستوى التقني: الاستثمار في البنية التحتية التقنية، واعتماد معايير الأمان المتقدمة، والعمل على سد الفجوة الرقمية بين المحافظات، والبدء بتطبيقات تجريبية محدودة للتقنيات الناشئة لتقييم جدواها في السياق العراقي.

٥. على المستوى السياسي والاقتصادي: بناء إرادة سياسية مستدامة تجعل التحول الرقمي أولوية وطنية لا تتأثر بتقلبات الحكومات، وتخصيص موارد مالية كافية للاستثمار في البنية التحتية والكوادر البشرية.

٦. على المستوى المجتمعي: إطلاق حملات توعية وطنية، وإشراك المجتمع المدني، وتعزيز الثقة الرقمية من خلال الشفافية والمساءلة.

وفي الختام، فإن حماية الهوية الرقمية في العراق ليست مجرد مسألة تشريعية، بل هي مشروع وطني متكامل يتطلب إرادة سياسية مستدامة، وإصلاحاً مؤسسياً عميقاً، واستثماراً حقيقياً في البنية التحتية والكوادر البشرية، وإطاراً قانونياً يتوافق مع الدستور ويستلهم التجارب المقارنة ويستوعب التقنيات الناشئة مع مراعاة الخصوصية العراقية.

الهوامش

(١) كوثر فاضل جاسم السوداني، الحماية القانونية للهوية الرقمية: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد ١٦، العدد ١، ٢٠٢٦، ص ١٩٧.

(٢) خالد حمادي حسين الجبوري، الضمانات الدستورية لحماية البيانات الشخصية في العراق في ظل التحول الرقمي: دراسة مقارنة مع القانونين المصري والإنجليزي، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، ٢٠٢٦.

(٣) الجبوري، المصدر السابق.

(٤) قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (١٥١) لسنة ٢٠٢٠.

(٥) e-Estonia, e-Services and Registries, 2024

(٦) عمر قصي عبد الله السري وآية عبد المحسن رحيم العتابي، الحماية القانونية لخصوصية المعلومات في عصر القرارات الخوارزمية، مجلة آشور للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ٣، العدد ١، ٢٠٢٦.

(٧) e-Estonia المصدر السابق.

(٨) World Bank, Digital Identity: Legal and Regulatory Frameworks, Washington, D.C., 2023

(٩) World Bank ، المصدر السابق.

(١٠) Christopher Allen, The Path to Self-Sovereign Identity, 2016

(١١) N. Sitouah, M. Esposito, & F. Bruschi, "Self-Sovereign Identity and eIDAS 2.0:

.An Analysis of Control, Privacy, and Legal Implications", arXiv, 2025

(١٢) Satoshi Nakamoto, Bitcoin: A Peer-to-Peer Electronic Cash System, 2008



Geoffrey Goodell & Tomas Aste, "A Decentralized Digital Identity Architecture", (١٣) Frontiers in Blockchain, Vol. 2, Article 17, 2019.

(١٤) حسام عبيس عودة، الرؤية القانونية للحق في النسيان الرقمي: دراسة تحليلية، المجلة الدولية للقانون، جامعة قطر، ٢٠٢٥.

(١٥) خليل إبراهيم خلف كردي، الحماية القانونية لحق الأفراد في الخصوصية في ظل التطور الإلكتروني، مجلة المعهد، ٢٠٢٥.

(١٦) السردى والعتابي، المصدر السابق، ص ٥٧٥.

(١٧) كردي، المصدر السابق.

(١٨) السردى والعتابي، المصدر السابق.

(١٩) World Bank، المصدر السابق.

(٢٠) e-Estonia، المصدر السابق.

(٢١) Allen، المصدر السابق؛ Goodell & Aste، المصدر السابق.

المصادر

أولاً: الكتب القانونية

- 1.Allen, Christopher. **The Path to Self-Sovereign Identity**. 2016.
- 2.Nakamoto, Satoshi. **Bitcoin: A Peer-to-Peer Electronic Cash System**. 2008.
- 3.Preukschat, Alex & Reed, Drummond. **Self-Sovereign Identity: Decentralized Digital Identity and Verifiable Credentials**. Manning Publications, 2021.

ثانياً: البحوث والدراسات العربية

- ١.الجبوري، خالد حمادي حسين. الضمانات الدستورية لحماية البيانات الشخصية في العراق في ظل التحول الرقمي: دراسة مقارنة مع القانونين المصري والإنجليزي. مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، ٢٠٢٦.
- ٢.جاسم، كوثر فاضل. الحماية القانونية للهوية الرقمية: دراسة تحليلية مقارنة. مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد ١٦، العدد ١، ٢٠٢٦.
- ٣.حمادي، سلمان علي. التعويض عن الضرر الناجم عن انتهاك الخصوصية الرقمية: دراسة مقارنة بين اللائحة العامة لحماية البيانات الأوروبية والقانون المدني العراقي. مجلة المدارات العلمية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (٤)، العدد (١)، ٢٠٢٦.
- ٤.السردى، عمر قصي عبد الله، والعتابي، آية عبد المحسن رحيم. الحماية القانونية لخصوصية المعلومات في عصر القرارات الخوارزمية. مجلة آشور للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (٣)، العدد (١)، ٢٠٢٦.
- ٥.عطية، رؤى علي. التحديات القانونية في حماية الخصوصية الرقمية في القانون المدني العراقي. مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، ٢٠٢٥.
- ٦.عودة، حسام عبيس. الرؤية القانونية للحق في النسيان الرقمي: دراسة تحليلية. المجلة الدولية للقانون، جامعة قطر، ٢٠٢٥.

٧. كودي، خليل إبراهيم خلف. الحماية القانونية لحق الأفراد في الخصوصية في ظل التطور الإلكتروني. مجلة المعهد، ٢٠٢٥.

ثالثاً: البحوث والدراسات الأجنبية

1. Goodell, Geoffrey & Aste, Tomas. "A Decentralized Digital Identity Architecture." **Frontiers in Blockchain**, Vol. 2, Article 17, 2019.
2. Sitouah, N., Esposito, M., & Bruschi, F. "Self-Sovereign Identity and eIDAS 2.0: An Analysis of Control, Privacy, and Legal Implications." **arXiv**, 2025.
3. Weigl, L., & Reysner, M. "The Governance of the European Digital Identity Framework Through the Lens of Institutional Mimesis." **Regulation & Governance**, 2025.

رابعاً: التقارير والوثائق الرسمية

1. European Commission. **Impact Assessment Accompanying the Proposal for a European Digital Identity Framework**. Brussels, 2021.
2. Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD). **Digital Identity Governance**. Paris, 2022.
3. World Bank. **Digital Identity: Legal and Regulatory Frameworks**. Washington, D.C., 2023.
4. United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD). **Digital Identity and Data Protection: A Global Review**. Geneva, 2024.
5. e-Estonia. **e-Services and Registries**. 2024.

خامساً: القوانين

١. دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
٢. القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١.
٣. قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.
٤. قانون البطاقة الوطنية رقم (٣) لسنة ٢٠١٦.
٥. قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (١٥١) لسنة ٢٠٢٠.
6. Regulation (EU) 2016/679 of the European Parliament and of the Council (General Data Protection Regulation – GDPR), 2016.
7. Proposal for a Regulation of the European Parliament and of the Council amending Regulation (EU) No. 910/2014 as regards establishing a framework for a European Digital Identity (COM(2021) 281 final), European Commission, 2021.

References

I. Legal Books

1. Allen, Christopher. *The Path to Self-Sovereign Identity*. 2016.
2. Nakamoto, Satoshi. *Bitcoin: A Peer-to-Peer Electronic Cash System*. 2008.
3. Preukschat, Alex & Reed, Drummond. *Self-Sovereign Identity: Decentralized Digital Identity and Verifiable Credentials*. Manning Publications, 2021.

II. Arabic Research and Studies



1. Al-Jubouri, Khalid Hammadi Hussein. Constitutional Guarantees for Personal Data Protection in Iraq Amidst Digital Transformation: A Comparative Study with Egyptian and English Law. Babylon Center for Humanities Studies Journal, 2026.
2. Jasim, Kawthar Fadhil. Legal Protection of Digital Identity: A Comparative Analytical Study. Babylon Center for Humanities Studies Journal, Vol. 16, No. 1, 2026.
3. Hammadi, Salman Ali. Compensation for Damages Resulting from Digital Privacy Violations: A Comparative Study Between the European General Data Protection Regulation (GDPR) and Iraqi Civil Law. Al-Madarat Al-Ilmiyya Journal for Humanities and Social Sciences, Vol. 4, No. 1, 2026.
4. Al-Sardi, Omar Qusay Abdullah, & Al-Attabi, Aya Abdul-Muhsin Rahim. Legal Protection of Information Privacy in the Era of Algorithmic Decision-Making. Ashur Journal for Legal and Political Sciences, Vol. 3, No. 1, 2026.
5. Attiya, Ru'a Ali. Legal Challenges in Protecting Digital Privacy Under Iraqi Civil Law. University of Anbar Journal for Legal and Political Sciences, 2025.
6. Ouda, Hossam Abees. The Legal Perspective on the Right to Digital Oblivion: An Analytical Study. International Review of Law, Qatar University, 2025.
7. Kurdi, Khalil Ibrahim Khalaf. Legal Protection of Individuals' Right to Privacy in Light of Electronic Developments. Al-Ma'had Journal, 2025.

III: Foreign Research and Studies

1. Goodell, Geoffrey & Aste, Tomas. "A Decentralized Digital Identity Architecture." Frontiers in Blockchain, Vol. 2, Article 17, 2019.
2. Sitouah, N., Esposito, M., & Bruschi, F. "Self-Sovereign Identity and eIDAS 2.0: An Analysis of Control, Privacy, and Legal Implications." arXiv, 2025.
3. Weigl, L., & Reysner, M. "The Governance of the European Digital Identity Framework Through the Lens of Institutional Mimesis." Regulation & Governance, 2025.

IV: Official Reports and Documents

1. European Commission. Impact Assessment Accompanying the Proposal for a European Digital Identity Framework. Brussels, 2021.
2. Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD). Digital Identity Governance. Paris, 2022.
3. World Bank. Digital Identity: Legal and Regulatory Frameworks. Washington, D.C., 2023.
4. United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD). Digital Identity and Data Protection: A Global Review. Geneva, 2024.
5. e-Estonia. e-Services and Registries. 2024.

Fifth: Laws

1. Constitution of the Republic of Iraq of 2005.
2. Iraqi Civil Code No. (40) of 1951.



3. Electronic Signature and Electronic Transactions Law No. (78) of 2012.
4. National Card Law No. (3) of 2016.
5. Egyptian Personal Data Protection Law No. (151) of 2020.
6. Regulation (EU) 2016/679 of the European Parliament and of the Council (General Data Protection Regulation – GDPR), 2016.
7. Proposal for a Regulation of the European Parliament and of the Council amending Regulation (EU) No. 910/2014 as regards establishing a framework for a European Digital Identity (COM(2021) 281 final), European Commission, 2021.

